قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٧٦

بالموافقة على الكتاب المتبادل بشأن تجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع عليه فى القاهرة بتاريخ ١٢/٣٠/ ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل بشأن تجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع عليه فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق عليه

صدر برياسة الجمهورية فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

السفارة الأمريكية

القاهرة ــ مصر

٣ ديسمبر ١٩٧٥

صاحب السعادة

أتشرف بأن أشير إلى الاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية فى المنسوجات التى عقدت بجنيف فى ٢٠ ديسمبر ١٩٧٣ ، والتى سيشار إليها فيما بعد بـ " الاتفاقية " كما أننى أشير أيضا إلى المباحثات التى جرت مؤخرا بين ممثلى حكومتينا حول تجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات من جمهورية مصر العربية إلى الولايات المتحدة الأمريكية . وكنتيجة لهذه المباحثات ، وتمشيا مع المواد ٢ و ٤ و ٦ من الاتفاقية ، فانى أود أن أقترح عقد الاتفاق التالى فيما يختص بتجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، ليحل اعتبارا من أول يناير ١٩٧٥ محل اتفاق المنسوجات القطنية الذى عقد فى ١٠ مايو ١٩٧٤ بعد تعديله بتجديد فترة سريانه .

١ ــ تكون فترة سريان هذا الاتفاق اعتبارا من أول يناير ١٩٧٥ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ على أن تحدد حكومة جمهورية مصر العربية الصادرات السنوية من جمهورية مصر العربية من المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات إلى الولايات المتحدة الأمريكية خلال هذه الفترة فى نطاق الحدود الإجمالية والنوعية المبينة فى الفترات التالية .

٢ ــ سيكون الحد الإجمالى للمنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات لسنوات الاتفاق الثلاث معادلا لـ ٢٢٢,٠٠٠,٠٠٠ ياردة مربعة . وسيوزع هذا الحد الإجمالى للسنوات الثلاث على سنوات الاتفاق الثلاث كما يلى :

الحــد الإجمالى

(معادلا باليادات المربعة)

السنة الأولى من الاتفاق :

(أول يناير ــ ٣١ ديسمبر ١٩٧٥) ٤٥,٠٠٠,٠٠٠

السنة الثانية من الاتفاق :

(أول يناير ــ ٣١ ديسمبر ١٩٧٦) ٧٢,٠٠٠,٠٠٠

السنة الثالثة من الاتفاق :

(أول يناير ــ ٣١ ديسمبر ١٩٧٧) ١٠٥,٠٠٠,٠٠٠

٣ ــ فى نطاق الحد الإجمالى ، ستطبق الحدود القصوى النوعية التالية :

الحد الإجمالى (باليادات المربعة)

	السنة الأولى من الاتفاق	السنة الثانية من الاتفاق	السنة الثالثة من الاتفاق
البنود ٩/٢٦	٢٢,٠٠٠,٠٠٠	٣٦,٠٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠,٠٠٠
البند ٩ (حد أقصى فرعى)	(١٩,٠٠٠,٠٠٠)	(٣٠,٠٠٠,٠٠٠)	(٣٦,٠٠٠,٠٠٠)
البند ٢٦ (« « «)	(٨,٠٠٠,٠٠٠)	(١٢,٠٠٠,٠٠٠)	(١٥,٠٠٠,٠٠٠)
البنود ٢٣/٢٢	٦,٠٠٠,٠٠٠	١٢,٠٠٠,٠٠٠	١٤,٠٠٠,٠٠٠
البنود ١٦/١٥	٦,٠٠٠,٠٠٠	٨,٠٠٠,٠٠٠	١٢,٠٠٠,٠٠٠

يمكن أن تزاد الحدود الإجمالية النوعية للبنود بخلاف بنود الملابس .

٤ ــ (ا) يمكن أن تزاد الحدود الإجمالية النوعية للبنود بخلاف بنود الملابس فى أى سنة من سنوات الاتفاق ، وفى حدود الحد الإجمالى بنسبة ١٠ ٪ أما بالنسبة للحدود الإجمالية النوعية لبنود الملابس ــ إذا تحدد أى ، منها باتفاق متبادل ــ فيمكن أن تزاد بنسبة ٧ ٪ .

(ب) ويمكن أن يستخدم العجز فى البنود ذات الحدود الإجمالية النوعية بالنسبة للبنود التى لم تحدد لها حدود إجمالية نوعية ، طبقا لنصوص الفقرة الخامسة من هذا الاتفاق .

٥ ــ (ا) تخضع البنود غير المحددة بحدود إجمالية نوعية لمشاورات سنوية بشأن المستويات كما تخضع للحد الإجمالى القابل للتطبيق .

(ب) أخذا فى الاعتبار ما تم التفاهم عليه بين حكومتينا من أن هناك أمكانيات لزيادة صادرات المنسوجات القطنية من جمهورية مصر العربية إلى الولايات المتحدة الأمريكية حتى تتمتع جمهورية مصر العربية بنصيب أكبر فى سوق الولايات المتحدة الأمريكية ، وخاصة بالنسبة للبنود الأخرى بخلاف تلك الواردة فى الفقرة الثالثة (أعلاه) ، وأن أمكانيات زيادة التجارة طبقا لأحكام هذا الاتفاق سوف تزداد فى ظل إستمرار تقديم كل من الحكومتين لكافة التسهيلات الملائمة لجماعات رجال الأعمال فى كلا الدولتين لدعم جهودهما نحو تحديد وتقصى احتمالات قيام مثل هذه التجارة ، وبذلك تسهم كل منهما فى دعم الروابط الاقتصادية بين حكومتينا وتأكيد رغبة كل منهما فى العمل فى نطاق أقصى حدود المرونة الممكنة حتى تنمو خطط التصدير فى قطاع المنسوجات وذلك فى نطاق الإمكانيات المتاحة فى كلا السوقين ، وقد تم تحديد بعض البنود (الواردة فى القائمة (١) المرفقة) فى نطاق الحدود الاجمالية السنوية والمشاورات الخاصة بتحديد المستويات التى قد تزاد باتفاق متبادل بهدف تنمية التجارة بين البلدين .

جـ) فيما يختص بالبنود غير الواردة فى الفقرة الثالثة (أعلاه) أو فى الملحق (١) المرفق ، وفى نطاق الحد السنوى الإجمالى المطبق ، فلن تضع الولايات المتحدة الأمريكية مستوى سنوى أقل من مليون ياردة مربعة بالنسبة لأى بند من البنود بخلاف بند الملابس أو أقل من ٧٠٠,٠٠٠ ياردة مربعة بالنسبة لأى بند من بنود الملابس .

د) فى حالة ما إذا رغبت حكومة جمهورية مصر العربية فى تصدير منتجات منسوجات قطنية إلى الولايات المتحدة بالزيادة عن الحد الأقصى الذى تحـــدد بالتشاور ، فتقوم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بهذا الطلب موضحة البند (أو البنود) المطلوبة والكمية التى ترغب فى تصديرها منها . وتقوم حكومة الولايات المتحدة بواشنطن بالرد على حكومة جمهورية مصر العربية خلال سبعة أيام عمل من تاريخ استلام هذا الطلب لهذا الإخطار بالطرق الدبلوماسية وفى حالة عدم قيام حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالرد بالايجاب على طلب حكومة جمهورية مصر العربية خلال الفترة المحددة ، فتعتبر عدم الرد على هذا الطلب بمثابة الموافقة عليه .

هـ) سوف لا تجيب الولايات المتحدة الأمريكية بالرفض على طلب الذى قد تقدمه جمهورية مصر العربية بشأن زيادة الصادرات فى بند بتم تحديده بالتشاور بينهما ما لم يكن هذا الاجراء ضروريا لتفادى خطـــر حقيقى هو اضطراب وتعطيل السوق . وإذا أجابت الولايات المتحدة الأمريكية على هذا الطلب بالرفض فإنها سوف تقوم بموافاة جمهورية مصر العربية ببيان يوضح أحوال السوق فى الولايات المتحدة الأمريكية التى أدت إلى أن يكون الرفض أمرا لا بد منه . ويتضمن البيان المعلومات المماثلة لتلك التى تقصدها أحكام الفقرتين ١ و ٢ من الملحق (١) للاتفاقية . وفى هذه الحالة تكون الولايات المتحدة الأمريكية مستعدة لسرعة التشاور مع جمهورية مصر العربية لتقرير اتخاذ الاجراء المناسب على وجه السرعة .

٦-(ا) يجوز فى أى اتفاق يعقد أن تتجاوز الصادرات الحد الإجمالى وكذلك أى حد إجمالى نوعى خاص بأى سنة من سنوات هذا الاتفاق وذلك عن طريق تخصيص جزء غير مستخدم من الحد الإجمالى الخاص بسنة من سنوات الاتفاق السابقة (أى النقل) أو جزء من الحد الأجمالى القابل للتطبيق فى سنة لاحقة من سنوات هذا الاتفاق (الترحيل)

(ب) يكون الحد الأقصى لكل من النقل والترحيل معا ١١ ٪ ، لا تزيد فيها نسبة الترحيل عن ٦ ٪ ونسبة النقل عن ١١ ٪ . وبالنسبة للسنة الأولى فقط من الاتفاق فلا يجوز أن يتجاوز إجمالى النقل ٥ ٪ . وتحتسب مستويات النقل والترحيل على أساس الحد الاجمالى عن السنة التى تتم فيها . وينبغى أن يتحقق العجز فى الحـــدود الاجمالية والنوعية (بحسب الأحوال) للسنة الســابقة لتوفير الكمية التى تضاف إلى السنة التى يتم الترحيل إليها . ويجب أن تضاف الكمية المرحلة إلى مستويات السنة اللاحقة من سنوات الاتفاق .

(جـ) لا تشتمل الحدود القصوى المشار إليها فى الفقرة الفرعية (ب) من هذه الفقرة أية تسوية بموجب الفقرة الرابعة أعلاه .

(د) تكون التسوية الاجمالية بموجب هذه الفقرة مضافة إلى التسويات المسموح بها فى الفقرة الرابعة والخاصة بالحدود القصوى لأية سنة .

٧ ــ ستبذل حكومة جمهورية مصر العربية أقصى الجهود لتحقيق التوازن وعدم التحيز فى شحن كل بند من بنود الصادرات إلى الولايات المتحدة على مدار سنة الاتفاق ، أخذا فى الاعتبار العوامل الموسمية الطبيعية .

٨ ــ تعترف الحكومتان بأن التطبيق الناجح لهذا الاتفاق يعتمد فى الجانب الأكبر على التعاون المتبادل فى المسائل الإحصائية . وستعد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية حكومة جمهورية مصر العربية على وجه

السرعة بالبيانات المطلوبة عن الواردات الشهرية من المنسوجات القطنية من جمهورية مصر العربية . وستمد حكومة جمهورية مصر العربية حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على وجه السرعة بالبيانات حول الصادرات الشهرية من المنسوجات القطنية إلى الولايات المتحدة وتوافق كل من الحكومتين على أن تمد كل منهما الحكومة الأخرى على وجه السرعة بما تطلبه من بيانات إحصائية أخرى متاحة وذات صلة وثيقة بالموضوع.

٩ ـــ يتبع تطبيق هذا الاتفاق نظام البنود ومعدلات تحويلها إلى ما يقابلها بالياردات المربعة ، المدرج فى الملحق "ب" المرفق . وفى حالة ثار الموقف عند تحديد ما إذا كان أى بند من البنود يعتبر من المنسوجات القطنية من عدمه باستخدام الوزن أو المعيار الأساسى للقيمة طبقا للنص الوارد فى المادة ١٢ من الاتفاقية ، فانة سوف يطبق المعيار الأساسى للقيمة الذى تستخدمة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية .

١٠ ـــ توافق حكومتا الولايات المتحدة الامريكية وجمهورية مصر العربية على التشاور فيما بينهما حول أية مسألة قد يثيرها تطبيق هذا الاتفاق.

١١ ـــ ويمكن اتخاذ الترتيبات أو التسويات الإدارية التى ترضى الطرفين لحل المشاكل الصغيرة التى قد يثيرها تطبيق هذا الاتفاق ، بما فى ذلك الخلافات المتعلقة بالنقاط أو الاجراءات أو التطبيقات

١٢ ـــ إذا ما ارتأت حكومة جمهورية مصر العربية فى ظل أحكام الاتفاقية أنه كان من نتيجة القيود الواردة فى هذا الاتفاق ، أن أصبحت جمهورية مصر العربية فى وضع غير عادل فى مواجهة دولة ثالثة ، فيمكن لحكومة جمهورية مصر العربية أن تطلب التشاور مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية للنظر فى اتخاذ الإجراءات الملائمة مثل إدخال تعديلات معقولة على هذا الاتفاق .

١٣ ـــ وسوف لا تقوم حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، خلال فترة سريان هذا الاتفاق بطلب فرض قيود على تصدير المنسوجات القطنية من جمهورية مصر العربية الى الولايات المتحدة الأمريكية بموجب الاجراءات الواردة فى المادة الثالثة من الاتفاقية . وبخلاف ذلك فلن يؤثر تطبيق هذه الاتفاقية على الاتفاق القائم الخاص بتجارة المنسوجات القطنية بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة .

١٤ ـــ وتشجيعا للفقرة الثالثة من المادة ١٢ من الاتفاقية وحتى يتم إنشاء نظام متبادل ومقبول بشأن شهادات المنشأ فان أحكام هذا الاتفاق سوف لا تنطبق على الصادرات من منتجات الأنوال اليدوية الخاصة بصناعات المنزلية الحريفية فى جمهورية مصر العربية أو منتجات الصناعة المنزلية المصنوعة بواسطة هذه الأنوال أو المنتجات النسجية الحرفية الشعبية التقليدية .

١٥ ـــ ويمكن لأى من الحكومتين إنهاء هذا الاتفاق اعتبارا من نهاية أية سنة من سنوات سريانه بواسطة إخطار كتابى يسلم الى الحكومة الأخرى قبل تسعين يوما على الأقل من نهاية السنة المذكورة . ويجوز لأى من الحكومتين فى أى وقت اقتراح إدخال تعديلات فى نصوص أحكام هذا الاتفاق .

واذا صادف هذا الاقتراح قبولا لدى حكومة جمهورية مصر العربية فان هذه المذكرة بالإضافة إلى مذكرتكم المرسلة نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بتأكيد ذلك القبول سوف تشكلان اتفاقا بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية مصر العربية .

وتفضلوا ياصاحب السعادة بقبول تجديد تأكيد سامى احترامى وتقديرى ما .

صاحب السعادة زكريا توفيق عبد الفتاح

وزير التجارة ـــ القاهرة

الملحق (١)

المستويات القصوى السنوية المحددة بالتشاور تطبيقا للفقرة ٥ (ب) من الاتفاق :

البند	الحد الأقصى (معادلا بالياردات المربعة)
١ ـــ ٤	٥,٠٠٠,٠٠٠
١٨/١٩/٢٦ (قماش مطبوع)	٦,٠٠٠,٠٠٠
٢٦	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢٧	٣,٠٠٠,٠٠٠
٢٨	٢,٥٠٠,٠٠٠
٢٩	٢,٥٠٠,٠٠٠
٣١	٥,٠٠٠,٠٠٠
٣٤	٣,٠٠٠,٠٠٠
٣٥	٣,٠٠٠,٠٠٠
٣٦	٣,٠٠٠,٠٠٠
٤١/٤٢	٢,٥٠٠,٠٠٠
٤٥	٢,٠٠٠,٠٠٠
٤٦	١,٥٠٠,٠٠٠
٥٦	٢,٠٠٠,٠٠٠
٥٨	٢,٠٠٠,٠٠٠
٦٠	٣,٠٠٠,٠٠٠

الملحق (ب)

البند	الصنف	الوحدة	عامل التحويل
١	غزل مندوف مفرد	ليرة	٤,٦
٢	غزل مندوف فردى مطوى	»	٤,٦
٣	غزل ممشط مفرد	»	٤,٦
٤	غزل ممشط فردى مطوى	»	٤,٦
٥	قماش جنهام مندوف	ياردة مربعة	١,٥
٦	قماش جنهام ممشط	»	١,٥
٧	مخمل قطنى	»	١,٥
٨	قماش قطنى مضلع	»	١,٥
٩	قماش ملايات مندوف	»	١,٥
١٠	قماش ملايات ممشط	»	١,٥
١١	شاش مندوف	»	١,٥
١٢	شاش ممشط	»	١,٥
١٣	قوال مندوف	»	١,٥
١٤	قوال ممشط	»	١,٥
١٥	بوبلين وقماش عريض مندوف	»	١,٥
١٦	بوبلين وقماش عريض ممشط	»	١,٥
١٧	قماش شريط آلة كاتبة	»	١,٥
١٨	قماش قمصان مطبوع ٨٠ × ٨٠ مندوف	»	١,٥
١٩	قماش قمصان مطبوع خلاف ٨٠ × ٨٠ مندوف	»	١,٥
٢٠	قماش قمصان منقوش أو دربى مندوف	»	١,٥
٢١	قماش قمصان منقوش أو دربى ممشط	»	١,٥
٢٢	تويل وقماش ساتين مندوف	»	١,٥
٢٣	تويل وقماش ساتين ممشط	»	١,٥
٢٤	منتجات منسوجة (n.e.s) غزل مطبوع ومندوف	»	١,٥
٢٥	منتجات منسوجة (n.e.s) غزل وممشط	»	١,٥
٢٦	منتجات منسوجة ، وخلافه ، مندوف	»	١,٥
٢٧	منتجات منسوجة وخلافه ممشط .	»	١,٥
٢٧	أكياس مخدات غير مزخرفة ، ومندوفة .	بالوحدة	١,٠٨٤
٢٩	أكياس مخدات غير مزخرفة ، وممشطة.	بالوحدة	١,٠٨٤
٣٠	مناشف للأطباق .	»	٣٤٨
٣١	مناشف للأطباق .	»	٣٤٨
٣٢	مناديل ، بعد تجزئتها أو بغير تجزئة .	دستة	١,٦٦
٣٣	مفارش للمائدة بلون دمقسى (أحمر ضارب إلى الوردى) ومصنوعاتها.	ليرة	٣,١٧
٣٤	ملايات مندوفة .	بالوحدة	٦,٢
٣٥	ملايات ممشطة .	»	٦,٢
٣٦	غطاءات للسرير و الحف .	ليرة	٤,٦
٣٧	لدائن مضفرة ومنسوجة .	»	٤,٦
٣٨	شباك لصيد الأسماك.	»	—
٣٩	قفازات وقفازات من نوع خاص .	دستة أزواج	٣,٥٢٧
٤٠	جوارب طويلة وقصيرة .	»	٤,٦
٤١	قمصان أفرنجى بيضاء شغل صنارة للرجال والأطفال .	دستة	٧,٢٣٤
٤٢	قمصان أفرنجى أخرى شغل صنارة .	»	٧,٢٣٤
٤٣	قمصان شغل صنارة بخلاف القمصان الأفرنجى والفضفاضة التى يرتديها الرياضيون .	»	٧,٢٣٤
٤٤	ملبوسات: سترة صوفية غليظة. وسترة من صوف محبوك .	»	٢٢,١٨٦
٤٥	قمصان وملبوسات بخلاف شغل الصنارة للرجال والأطفال .	»	٢٢,١٨٦
٤٦	قمصان صالحة للرياضة مشغولة بخلاف شغل الصنارة للرجال والأولاد .	»	٢٤,٤٥٧
٤٧	قمصان مشغولة بخلاف شغل الصنارة للرجال والأولاد .	»	٢٢,١٨٦
٤٨	معاطف للمطر $\frac{3}{4}$ طول أو أطوال بخلاف شغل الصنارة .	»	٥٠,٠
٤٩	معاطف أخرى بخلاف شغل الصنارة .	»	٣٢,٥

البند	الصنف	الوحدة	عاملى التحويل
٥٠	بنطلونات وبنطلونات فضفاضة وبنطلونات قصيرة (خارجية) بخلاف شغل الصنارة للرجال والأولاد	دستة	١٢٧,٩٧
٥١	بنطلونات قصيرة (خارجى) بخلاف شغل الصنارة للسيدات والبنات والأطفال ...	»	١٢٩,٩٧
٥٠	بلوزات بخلاف شغل الصنارة	»	١٤,٥٣
٥٠	ملابس بما فى ذلك الملابس من نوع البدلة النظامية بخلاف شغل الصنارة	»	٤٥,٣
٠	ملابس أنواع : رداء ملعب وبدلة قابلة للغسيل والشمس وثياب للأطفال ملائمة للتدريب وثياب خارجية فضفاضة للأطفال الخ بخلاف شغل الصنارة n. e. s. ...	»	٢٥,٠
٤	ملابس أنواع : صباءات ورداءات جامعية أو مهنية بما فى ذلك برنس الحمام والشواطى وسترة ترتدى بالمنازل ومنافض للغبار بخلاف شغل الصنارة	»	٥١,٠
:	ملابس أنواع : قميص تحتى شغل داخلى بخلاف الصنارة للرجال والأولاد	»	٩,٢
:	ملابس أنواع : سروال تحتانى قصير وبنطلونات داخلية للرجال والأولاد ...	»	١١,٢٥
:	ملابس أنواع : سروال تحتانى وبنطلون قصير وسروال تحتانى قصير بخلاف شغل الصنارة n. e. s.	»	٥,٠
:	ملابس أنواع : جميع الثياب التحتية أو الداخلية الأخرى بخلاف شغل الصنارة ...	»	١٦,٠
:	ملابس أنواع : بجامات وثياب نوم أخرى	»	٥١,٩٦
	ملابس أنواع : صدرية للتدبين وكساء وأربطة للجوارب والجسم	»	٤,٧٥
	ملابس بخلاف شغل الصنارة n. e. s. ...	»	٤,٦
	ملابس بخلاف شغل الصنارة .	»	٤,٦
	ستر لمنسوجات القطنية الأخرى	»	٤,٦

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/٤ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بشأن تجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع عليه بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٠ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٠ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بشأن تجارة المنسوجات القطنية ومنتجات هذه المنسوجات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع عليه بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٠ ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٥/١/١ ؛

تحريرا فى ٣ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (٢ مايو سنة ١٩٧٦)

اسماعيل فهمى